

[9701-2203] عندي صديقٌ ذو مرةٍ وسوي، لكن عليه ديون،

فهل يجوز أن أعطيه من الزكاة؟

صالح الفوزان

---

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول عندي صديق ذو مرة وسوي. مم. عندي صديق ذو مرة وسوي. لكنه عليه ديون فهل يجوز ان اعطيه

من الزكاة؟ تعطيه من اجل ديونه من اجل الدين الذي يعجز عن تسديده ولو كان قوي - 00:00:00

اذا كان عليه دين حال ومطالب به ولا يقدر على تسديده تعطيه لو هو قوي نعم - 00:00:25